

قرار رقم (٦٨٦) لسنة ٢٠١٢

بتاريخ ٢٠١٢/٩/٢٦

باعتتماد تعديل لائحة النظام الأساسي لصندوق التأمين الخاص
للعاملين بمجموعة شركات القاهرة للدواجن

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (١٤٩) لسنة ٢٠٠٩ بتفويض نائب رئيس الهيئة في اعتماد والموافقة على كافة القرارات الخاصة بصناديق التأمين الخاصة .

وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (٢٢٧) لسنة ١٩٩٨ بتسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بمجموعة شركات القاهرة للدواجن برقم (٦٥٢) .

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها .

وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية للصندوق المنعقدة في ٢٠١١/٩/١١ بالموافقة على تعديل بعض مواد لائحة النظام الأساسي .

وعلى محضر اجتماع لجنة البت في طلبات الترخيص بإنشاء صناديق تأمين خاصة جديدة وطلبات تعديل أنظمتها الأساسية والمشكلة بقرار الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم (٦٦) لسنة

٢٠١٢ بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٢/٨/١٤ باقتراح اعتماد التعديل المقدم من الصندوق

المشار إليه .

وعلى مذكرة الإدارة العامة لتعديلات نظم صناديق التأمين الخاصة بالهيئة المؤرخة

٢٠١٢/٩/١٣ .

ق ر ر

مادة (١) : أولاً : يستبدل بنص المادة (٥٦) من الباب العاشر (أحكام عامة) النص التالي :-

الباب العاشر : (أحكام عامة)

مادة (٥٦) :

يرجع فى شأن تعريف اجر الاشتراك ومعدل التدرج السنوي للأجور وكذلك قيم الاشتراكات السنوية وقيم المزايا التأمينية وغيرها من الأسس الفنية الواردة فى هذا النظام إلى التقرير الاكتوارى (وملاحقه إن وجدت) وأقرته الهيئة عن فحص المركز المالى للصندوق.

ثانياً : إضافة فقرات جديدة بأرقام (١١ ، ١٢ ، ١٣) للمادة (٣/ب) من الباب الأول (بيانات عامة) نصهم كالتالى :-

الباب الأول : (بيانات عامة)

مادة (٣) : فى تطبيق أحكام هذا النظام يقصد بـ:-
ب) الجهة :

١١- شركة دواجن القاهرة لبدارى التسمين.

١٢- شركة المدينة للإنتاج الداجنى.

١٣- شركة دواجن المدينة.

مادة (٢) : يسري هذا القرار اعتباراً من ٢٠١١/١٠/١ .

مادة (٣) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

د. عادل منير
نائب رئيس الهيئة
٤٦٠٧٦